



الجمعية العمومية - الدورة الثامنة والثلاثون

اللجنة التنفيذية

البند ٢٥ من جدول الأعمال: مسائل السياسة العامة الرفيعة المستوى الأخرى التي يتعين أن تنظر فيها اللجنة التنفيذية

إعداد مواد إرشادية لتحديد الاختلافات والإبلاغ عنها

(ورقة مقدمة من جمهورية فنزويلا)

موجز تنفيذي

تشكل عملية تحديد الاختلافات والإبلاغ عنها عملية جوهرية والتزاماً على الدول الأطراف في اتفاقية شيكاغو. والغرض الرئيسي من هذه العملية هو تعزيز سلامة وكفاءة الملاحة الجوية عن طريق ضمان إمام جميع الجهات المعنية بالطيران المدني الدولي بجميع القواعد والممارسات الوطنية من حيث اختلافها عن تلك المنصوص عليها في القواعد والتوصيات الدولية. وقد لاحظت الجمعية العمومية للإيكاو مجلسها أن إشعارات الإبلاغ عن الاختلافات التي تتلقاها ليست مرضية بشكل كامل في أغلب الأوقات. ولهذا السبب ينبغي وضع آلية لتعزيز هذه العملية الفائقة الأهمية.

الإجراء: يُرجى من الجمعية العمومية القيام بما يلي:

(أ) الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل هذه؛

(ب) حث الإيكاو على اتخاذ الإجراءات اللازمة للقيام بما يلي:

(١) إعداد مواد إرشادية شاملة ومفصلة تشرح عملية تحديد الاختلافات والإبلاغ عنها ونشرها؛

(٢) تنفيذ مبادرات تدريبية لتحديد الاختلافات والإبلاغ عنها.

الأهداف الاستراتيجية:	ورقة العمل هذه مرتبطة بجميع الأهداف الاستراتيجية
الأثار المالية:	لا ينطبق
المراجع:	<ul style="list-style-type: none">- اتفاقية الطيران المدني الدولي- الملحق الخامس عشر - خدمات معلومات الطيران- دليل خدمات معلومات الطيران (الوثيقة Doc 8126)- النشرة الإلكترونية ١٧/٢٠١١- كتاب المنظمة AN 1/1-11/28- المذكرة بشأن الإبلاغ عن الاختلافات عن الملاحق ونموذج الإبلاغ (ترد في كتب المنظمة المتعلقة باعتماد التعديلات المدخلة على الملاحق)- ورقة عمل المجلس C-WP/13954

-١- المقدمة

١-١ تتص المادة ٣٨ من اتفاقية الطيران المدني الدولي على أن أي دولة تجد صعوبة في الامتثال لجميع جوانب القواعد والإجراءات الدولية المدرجة في ملاحق الاتفاقية، أو مطابقة جميع أنظمتها أو ممارستها بالكامل مع القواعد والإجراءات الدولية بعد تعديل هذه الأخيرة أو ترى ضرورة في اعتماد أنظمة أو ممارسات تختلف بأي شكل عن تلك المنصوص عليها في قاعدة دولية، ينبغي أن ترسل إشعاراً فورياً إلى منظمة الطيران المدني الدولي للإبلاغ عن الاختلافات بين ممارساتها وتلك المدرجة في القاعدة الدولية.

٢-١ ولدى فحص إشعارات الاختلافات الواردة، خلصت الجمعية العمومية والمجلس إلى أن هذه الإشعارات غير مرضية تماماً في أغلب الأحيان بموجب شروط المذكرة بشأن الإبلاغ عن الاختلافات عن الملاحق ونموذج الإبلاغ.

-٢- النقاش

١-٢ تشكل عملية تحديد الاختلافات والإبلاغ عنها عملية جوهرية والتزاماً على الدول الأطراف في اتفاقية شيكاغو. والغرض الرئيسي من هذه العملية هو تعزيز سلامة وكفاءة الملاحة الجوية عن طريق ضمان إمام جميع الجهات المعنية بالطيران المدني الدولي بجميع القواعد والممارسات الوطنية من حيث اختلافها عن تلك المنصوص عليها في القواعد والتوصيات الدولية.

٢-٢ وكما ورد في الفقرة ٢-١، تواجه الدول مشاكل في تحديد الاختلافات والإبلاغ عنها، مما قد يؤثر بشكل كبير على السلامة لأن المعلومات الواردة في إضافة الملحق قد لا تكون دقيقة.

٣-٢ وقد أظهر تحليل عملية تحديد الاختلافات والإبلاغ عنها أن المشاكل قد تتجم عن نقص التدريب والإرشادات الواضحة بشأن التنفيذ السليم لهذه العملية. ومع أن كتب المنظمة الصادرة من الإيكاو بشأن اعتماد التعديلات على الملاحق تتضمن مذكرة بشأن الإبلاغ عن الاختلافات في مرفقها، فإن هذه المذكرة لا تقدم شرحاً عملياً كافياً بشأن الطريقة الصحيحة للإبلاغ عن المعلومات.

٤-٢ ولهذا السبب ينبغي للإيكاو أن تعدّ مواد إرشادية عن عملية تحديد الاختلافات والإبلاغ عنها فضلاً عن تنظيم مبادرات تدريبية على شكل حلقات عمل إقليمية أو مواد تعليمية تتاح إلكترونياً.

٥-٢ وقرر المجلس، في الجلسة الثالثة لدورته ١٩٢ التي عُقدت في ٤/٣/٢٠١١، أن الدول ينبغي أن تُشجع على استخدام نظام الإبلاغ الإلكتروني عن الاختلافات (EFOD)، في انتظار إعداد سياسة عامة وإجراءات تشغيلية واضحة بشأن استخدام هذا النظام، كوسيلة بديلة للإبلاغ عن الاختلافات عن جميع الملاحق، باستثناء الملحق التاسع - التسهيلات، والملحق السابع عشر "الأمن- حماية الطيران المدني الدولي من أفعال التدخل غير المشروع". وتدعى الدول في كتب المنظمة المتعلقة باعتماد التعديلات على هذه الملاحق إلى النظر في استخدام نظام الإبلاغ الإلكتروني للإبلاغ عن الامتثال والاختلافات.

٦-٢ ويشير كتاب المنظمة AN 1/1-11/28 إلى أن الغرض الأصلي من نظام الإبلاغ الإلكتروني عن الاختلافات هو إتاحة وسيلة فعالة للإبلاغ عن الاختلاف عن القواعد والتوصيات الدولية والبحث عنها وتوفير بديل للآلية الورقية القائمة. ويهدف هذا النظام كذلك إلى الحد من تكرار الجهود عن طريق السماح للدول بالإبلاغ عن الامتثال والاختلافات مرة واحدة فقط للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية ومذكرة التفاهم بشأن البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية.

٧-٢ بيد أن كتب المنظمة المتعلقة باعتماد تعديلات الملاحقة تنص حالياً على الإبلاغ عن الامتثال لملاحق الاتفاقية أو الاختلافات عنها عن طريق نموذج الإبلاغ المرفق بكتاب المنظمة.

٨-٢ ومن المهم إتاحة إمكانية الإبلاغ عن الاختلافات عن طريق نظام الإبلاغ الإلكتروني بجميع اللغات الرسمية للمنظمة.

٩-٢ وما دام نظام الإبلاغ الإلكتروني عن الاختلافات يحظى بالدعم اللازم كي يحل محل الإبلاغ الورقي، فإن من الضروري تحسين وظائفه لجعل استخدامها أكثر سهولة. كما ينبغي تمكين الدول من إنزال الاختلافات المحددة والمبلغ عنها كلا على حدة، مع إشارة واضحة إلى تاريخ ووقت إنزالها بحيث يتسنى لها جمع سجل مادي بجميع الاختلافات. ولا يزال الوصول إلى نظام الإبلاغ الإلكتروني عن الاختلافات غير متاح بالضرورة لجميع الأفراد والهيئات المعنية في الدول.

٣- الخلاصة

١-٣ إن إتاحة وثائق فنية وأنشطة تدريبية للدول ستساعد على حل بعض، إن لم يكن كل، المشاكل المعترضة في عملية تحديد الاختلافات والإبلاغ عنها، كما ستساهم بشكل كبير في النهوض بقطاع الطيران المدني الدولي.

- انتهى -